

كتاب التوحيد | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | باب من

الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما - 1

عبدالرحمن العجلان

الاخلاص هذي رقية شرعية وعلاج شرعي اللديغ قام كأنما حل من عقال بقراءة الفاتحة الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم نزلوا على اهل قرية استضافوهم فابوا ان يضيفوهم امتنعوا فنزلوا بعيدا عنهم - [00:00:00](#)

فسلط الله حية او عقرب على كبيرهم ما اختار الصغير لا قيمة له سلطها الله على سيدهم وكبيرهم فلدغته فالتمسوا له العلاج مما يعرفون ما يتعالجون به ما نجح فيه شيء - [00:00:32](#)

يصيح قال بعضهم لبعض انظروا هؤلاء القوم الذين نزلوا حولنا لعل فيهم من راق فجاءوا الى الصحابة رضي الله عنهم وقالوا ان سيدنا لدق وانما التمسنا له كل علاج فهل فيكم من راق - [00:00:59](#)

قال احدهم رضي الله عنهم انا حتى قبل ان ينطق اصحابه ويقول لا ما فينا حد ولا حنا واقينكم ولا شيء من هذا؟ قال انا لكننا استضفناكم فلم تضيفونا فلن نرقى لكم الا بجعل - [00:01:23](#)

وثقته بالله بان الله جل وعلا سيجري الشفاء على يده قال على الشفاء واتفقوا معهم على قطيع من الغنم. غنم كثير انه سيد ويحبون له العلاج فذهب رضي الله عنه وقرأ سورة الفاتحة - [00:01:48](#)

لم يزد عليها ولم ينقص فقط ونفخ عليك فقام كأنما نشط من عقال مثل المقيد فك عقاله قام ما به بأس فاعطوهم القطيع من الغنم. غنم كثير وقال بعضهم لبعض - [00:02:12](#)

اخذتم جعلنا على كتاب الله قال بعضهم نقتسم الو لا ما نقدر نغتسل ننظر اول هل عملنا هذا صحيح ونقتسم هل عملنا غير صحيح فنبراً الى الله الغنم على اهلها - [00:02:36](#)

ولا نقتسم شيئاً لا نعلم عنه فرجعوا الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه بما حصل وقال عليه الصلاة والسلام اقتسموا واضربوا لي معكم بسهم خطيباً لخواطرهم ولانه شاركهم عليه الصلاة والسلام افتاهم - [00:02:57](#)

بان الرقية هذه مشروعة ولتطيب خواطرهم لانه لو قال اقتسموا قالوا يمكن فيه كراهة في شي لكن ما دام اخذناها ما احب عليه الصلاة والسلام ان يأمرنا بردها اراد ان يطيب خواطرهم انه عليه الصلاة والسلام لا يأخذ الا الحلال الطيب - [00:03:21](#)

ولا يأخذ ما فيه شبهة. قال اقتسموا واضربوه معكم بسهم وقال للراقي وما يدريك انها رقية يعني افضل رقية واحسن رقية قراءة الفاتحة لان هذه السورة سورة عظيمة نزل في التوراة - [00:03:44](#)

ولا في الانجيل ولا في الزبور ولا في القرآن مثلها واتي ببشارتها مع خواتيم سورة البقرة ملك نزل الى النبي صلى الله عليه وسلم ما نزل الى الارض قبلها ولا بعدها - [00:04:03](#)

يظل يبشر النبي صلى الله عليه وسلم قال جبريل عليه السلام عند النبي صلى الله عليه وسلم فرفع رأسه فقال هذا باب فتح من السماء لم يفتح الا اليوم ونزل منه ملك فقال جبريل هذا ملك نزل الى الارض لم ينزل قط الا اليوم - [00:04:26](#)

فجاء الى النبي صلى الله عليه وسلم عليه وبشره قال ابشر بنورين اوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة ما دعوت بحرف منهما الا اوتيته الدعاء الوارد فيهما مستجاب - [00:04:50](#)

الصحابي قرأ سورة الفاتحة فقط وقام اللديغ كأنما نشط من عقال هذه رقية شرعية وهي معنوية يعني شيء معنوي ما هو شيء يوضع

على الجرح او يוכל وانما قراءة وايمان بالله - 00:05:19

هذا سبب شرعي سبب شرعي حسي او معنوي حسي مثل شربة العسل ومثل الحبة السوداء ومثل الكي وارد عن النبي صلى الله عليه وسلم مع الكراهة لكن في علاج ومعنوي وهو القراءة - 00:05:45

وسبب يدرك بالطبيعة والعقل مثل الاشياء الحبوب المحسوسة معروف حب الاسبرين مثلا يهدأ الصداع. حب كذا معروف. هذا حبوب مسهلة معروفة هذي حبوب مثلا قابضة اللي معه اسهال تمنع الاسهال - 00:06:13

هذه هذا علاج طبيعي ويدرك بالعقل ولا حرج فيه الثالث علاج ليس بشرعي ولم يدرك بالعقل فهو ممنوع فهو ممنوع لان هذا مبني على لا شيء ما بني على كتاب او سنة - 00:06:38

او ادراك بالعقل لان مثل بعض الاعشاب مدركة معروفة بالتجارب هذا النوع من العشب قابض وهذا النوع مسهل وهذا النوع مهدي لصداع الرأس وهذا نوع معروف لازالة الاورام في المعدة ونحو ذلك - 00:07:13

وهكذا هذه امور حسية ومعروفة ومعدركة في الطبيعة والعقل هذه لا حرج فيها والحمد لله اشياء لا كذا ولا كذا محرمة ممنوعة مثل يضع على باب الدار مثلا رأس ثور - 00:07:37

او رأس كلب او رأس كذا يقول عن العين ما علاقة هذا بهذا يضع على السيارة شيئاً مثلاً ما اي شيء. يقول هذا عن العين لا هذا ما هو بصحيح - 00:07:59

يقول البس هالذبله هذي في يدك اليسرى تنفك. واذا وضعتها في اليد اليمنى لا ما تنفع او العكس هذا خرافة البس الذبله هذي من اجل ما يتفرق الزوجان اذا خلع الزوج الذبله معناه انه العقد والنكاح هذا عرطة للفسخ - 00:08:16

لا هذا ما هو بصحيح هذا تعلق بشيء ليس له علاقة ولا عرف لا شرعا ولا عقلا ولهذا قال عنه المؤلف رحمه الله انه من الشرك لانه تعلق بسبب لم يجعله الله سببا - 00:08:40

والعبد مأمور بالاتباع منه عن الابتداع مثلا يأتي بودع من البحر حبات من البحر مخصوصة يعلقها في رقبة الصبي او في رقبة الدابة او في رقبة البعير مثلا يقول هذه تنفع - 00:09:05

تنفع تنفعه من العين او اه تخفف المرض الذي يشعر به او نحو ذلك لا هذا ما هو بصحيح هذا من الشرك. كيف صار من الشرك لانه تعلق بسبب لم يجعله الله جل وعلا ولا رسوله سببا - 00:09:28

باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما يعني ما هو بمخصوص هذا بالحلقة والخيط فقط وانما مثل الودع مثل الخرز مثل سير مثلا سير من جلد مخصوص مثلا او من اي جلد - 00:10:02

او سير من شعر او نحو ذلك يمنع هذا الألم او هذا يخفف الألم؟ لا هذا ما هو بصحيح عصابة الرأس مثلا نعم صحيح. لانها معروفة اذا صار عند الرأس صداع او تعب وعصبة وبعبصابة يهدأ - 00:10:24

يأكل شيء جرب نفعه؟ نعم لكن يتعلق بشيء ليس بسبب هذا من الشرك وهذا يأتي به الشيطان للعباد ليدخل عليهم الشرك فلا يحقق التوحيد حينئذ يكون توحيدهم مخدوش واذا اعتقد ان هذه الاشياء الحلقة والخيط ونحوهما ترفع بنفسها هذا شرك اكبر -

00:10:50

شرك اكبر لانه اشرك في الربوبية جعل مع الله غيره في رفع البلاء. واما اذا اعتقد انها سبب للرفع فهذا شرك اصغر ليست بسبب بخلاف الاشياء المعروفة انها سبب لهذا الشيء هذا لا ما ينافي - 00:11:23

مثلا احس بعرق او بتعب ما او بصداع او نحو ذلك فليل له ان الكي في الناحية هذي في المكان هذا ينفع باذن الله؟ نقول نعم هذا شيء يخضع للتجربة اذا جرب وعرف ان هذا العمل ينفع في كذا فننتفع به - 00:11:46

مثل النباتات الاخرى هذا ينفع في كذا وهذا ينفع في كذا هذا قابض وهذا مسهل ونحو ذلك لكن شيء لا اثر له مثل البس حلقة من حديث حلقة من صفر - 00:12:16

حلقة من نايلو ومن بريس من نحو ذلك مثلا هذه الاشياء وجدت في العصور المتأخرة وان كانت معروفة في السابق انها من الشرك

لكن بعد ما تناسى الناس هذا ونسيوه اتى بها الشيطان اليهم بالوقت الحاضر. هذا يخفف الروماتيزم - [00:12:36](#)

هذا يخفف كذا هذا يجعل الزوجين آآ تدوم حياتهم ولا يتفرقون هذا كذا هذا كذا وليس كذلك لا اثر له واذا اعتقد ان هذه الاشياء

مؤثرة بنفسها فذلك شرك اكبر - [00:12:58](#)

شرك في الربوبية واذا اعتقد انها سبب وليست بسبب فهذا شرك اصغر لرفع البلاء لرفع البلاء يعني الالم او الوجع او العين او نحو ذلك.

والرفع كل شيء موجود يعني مريض يلبس - [00:13:15](#)

حلقة او خيط او قلادة او نحو ذلك علشان يشفى بها هذا رفع البلاء او دفعه يعني قبل نزوله يقول يلبس شيء علشان يسلم من العين

يسلم من كذا يسلم من - [00:13:41](#)

امراض التي تحصل في البلد او نحو ذلك ما اتاه المرض لكن يريد ان يلبس هذا الشيء ليدفع الالم او المرض هذا غير صحيح وهذا

الفرق بين لرفع البلاء او دفعه. رفع البلاء بعد نزوله او دفعه قبل - [00:14:02](#)

نزوله نعم وقول الله تعالى قل افرايتم ما تدعون من دون الله ان ارادني الله بضر هل هن كاشفات ضره وقول الله تعالى يعني باب

من الشرك رفع لبس الحلقة والخيط - [00:14:24](#)

واستدل المؤلف رحمه الله تعالى بقول الله تعالى قل افرايتم ما تدعون من دون الله. هذه الالهة التي تدعونها من دون الله.

سواء كانت ذوات ارواح حية او جمادات ميتة كالاصنام ونحوها - [00:14:57](#)

افرايتم ما تدعون من دون الله ان ارادني الله بضر هل هن كاشفات ضره هل اذا اراد الله بي شيء يمكن هذه الالهة تكشف هذا الضر؟ لا

والله وكذلك التعلق بهذه الاشياء بانها تكشف الضر او ترفعه او تدفعه قبل ان يحصل هذا مثلها - [00:15:23](#)

ولهذا استدل المؤلف على هذا الباب بهذه الاية الكريمة يعني اخبروني هل الهتكم هذه تنفع؟ تدفع الضر ارادني الله جل وعلا برحمة

هلئه اذا ما عبدتها تمنع الرحمة ما تأتيني من الله؟ لا والله ما بيدها شيء - [00:15:55](#)

سواء كانت جمادات واشجار واحجار وقبور ونحو ذلك او كانت مخلوقات لها ارواح حتى لو كانت لها ارواح وعندها قدرة ما تستطيع

تمنع الضر عن شخص او رحمة من الله تمنعها عنه لا والله ما تستطيع - [00:16:19](#)

واعلم ان الامة لو اجتمعوا على ان ينفعوك بشيء لم ينفعوك الا بشيء قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على ان يظروك بشيء لم يظروك الا

بشيء قد كتبه الله عليك - [00:16:42](#)

لو تمالؤوا على ان يظروا شخص ما استطاعوا الا بشيء كتبه الله جل وعلا عليه عن عمران بن حصين رضي الله عنه ان النبي صلى

الله عليه وسلم رأى رجلا في يده حلقة من صفر - [00:17:00](#)

فقال ما هذا قال من الواهنة فقال انزعها فانها لا تزيدك الا وهنا فانك لو مت وهي عليك ما افلحت ابدا رواه احمد بسند لا بأس به

وعن عمران ابن حصين - [00:17:21](#)

رضي الله عنهما عمران صحابي وحصين ابوه صحابي فنقول رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا في يده حلقة

من صفر من هذا الرجل يا ترى - [00:17:43](#)

هذا هو عمران رضي الله عنه هو عمران ابن حصين كما جاء في بعض الاحاديث وفيهما من هذا انه يجوز ان يقول الرجل مثلا رأى

النبي صلى الله عليه وسلم رجلا كذا وهو يقصد نفسه - [00:18:05](#)

او يقول الطالب مثلا حضر شخص الحلقة وقال كذا فرد عليه الشيخ وهو نفسه هو المتكلم ما ما في مصلحة من ذكر الاسم مثلا انه

هو نفسه اللي حصل منه هذا - [00:18:31](#)

فعمران رضي الله عنه هو الذي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي يده حلقة من صفر الرسول عليه الصلاة والسلام رأى في يد

عمران ابن حصين حلقة استنكرها - [00:18:49](#)

قال ما هذا ليست بزينة ولا ذات حلي ولا يتحلى الرجال الصفر والحديد ولا بالذهب والفضة هذي فقال من الواهنة بقية من بقية

الجاهلية اخذ من هذا ان الانسان قد يكون طالب علم وفقه ويخفى عليه بعض الامور - [00:19:08](#)

اما على سبيل انها دارجة او سائغة في البلد مثل الحين بعض البدع او بعض المخالفات في بعض البدع بعض البلدان تجد حتى طلبه العلم نظرا لدروجها وانتشارها وكثرتها ودرجة على هذا - [00:19:35](#)

وهذا خطأ الانسان يعرض عمله ايا كان على الشرع ان كان الشرع يقره على العين والرأس والا فلا ينظر للعادة والسلم مثل ما يقول سلمنا كذا وعادتنا كذا واسلوب الناس كذا لا هذا ما يجوز في الامور الشرعية - [00:19:57](#)

السلم والاسلوب في العادات العادات للعبادات مثلا الغداء تغدى بعد طلعت الشمس او تغدى بعد صلاة الظهر او تغدى فيما بينهما انتحر هذا لا يضيرك تعشى بعد صلاة العصر او بعد صلاة المغرب او بعد صلاة العشاء - [00:20:19](#)

او بعد منتصف الليل على راحتك لا يضيعك هذي العادات مثلا لكن مثل الامور العبادية يقول مثلا جرت العادة عندنا ان المرأة ما تغطي وجهها عن الرجال ولو المرأة غطت وجهها عن الرجال انتقدوها - [00:20:42](#)

كيف تغطي على الرجال؟ وبعضهم يقول عن القارب خاصة ابن العم وابن الخال وكذا وكذا. واخ الزوج ما تغطي عنهم المرأة. هذي عادتنا يجب ان تعرضوا عادتكم على الشرع اذا كان الشرع يقرها فعلى العين والرأس. والا كنتم مثل من يقول انا وجدنا اباءنا على امة وانا على اثارهم مهتدين - [00:21:03](#)

وهنا القراءة الاية الاخرى مقتدون مقتدون مهتدون ما هو بصحيح ويعرض الانسان الامور اللي منهية والمباحة على الشرع. فالمرجع هو الله ورسوله مع العادات ما لها دخل الا في الامور الاعتيادية بين الناس اللي لا دخل لها في الدين - [00:21:29](#)

فهذه بقيت عندهم من مخلفات الجاهلية وعمران صحابي رضي الله عنه دل على ان حتى العالم قد تخفى عليه بعض المسائل وقال انزعها. والنبي صلى الله عليه وسلم ما امره بنزعها في اول الامر حتى يستفسر - [00:22:02](#)

ما هذا سؤال استفهام او انكار قال من الواهنة يعني الواهنة مرض يقولون يأخذ في العضد ويخيل لاهل الجاهلية انه اذا لبس حلقة في العضد انها تنفعه وتعينه وتشفيه ولا يشفي الا الله - [00:22:26](#)

وقال انزعها فانها لا تزيدك الا وهنا ما تشفيك هذي وانما تمرطك تمرضك غير المرض الحسي المرض المعنوي والعياذ بالله مرض النفاق مرض الشك مرض الشبهة كل هذه امراض فتاكة - [00:22:56](#)

كما قال الله جل وعلا عن المنافقين في قلوبهم مرض فزادهم الله مرضا وقال عن من يتطعم ويطمع في الافعال السيئة والمعاصي قال فيطمع الذي في قلبه مرض المرط قد يكون مرض شك وقد يكون مرض شهوة - [00:23:18](#)

وكلاهما مذبهم لكن لا شك ان مرض الشهو الشهوة اخف من مرض الشبهة والشك ان مرض المنافقين مرض شك وشبهة في الدين وفي العقيدة الصحيحة ومرض الشهوة مرض يعني اللي يحب ان يقع في الفساد هذا مرض. لكنه - [00:23:41](#)

ليس كمرض الشك لان المنافقين في الدرك الاسفل من النار والواقع في اه المعصية والشهوة المحرمة هذا امره الى الله جل وعلا ان عذبه وان شاء غفر له انزعها امره النبي صلى الله عليه وسلم امر جازم - [00:24:09](#)

فانها لا تزيدك الا وهنا. ما تذهب الواهنة عنك. وانما تزيدك شر مما تجد تزيدك وهن فانك لو مت وهي عليك ما افلحت ابدا دل على هذا على ان الشرك الاصغر - [00:24:35](#)

اعظم من الكبيرة ما يقال لصاحب الكبيرة لو مت عليها ما افلحت ابدا. يقال امره الى الله لكن صاحب الشرك يقال ما افلحت رواه احمد الامام احمد رحمه الله بسند لا بأس به. يعني يعتمد عليه - [00:25:04](#)

ويؤخذ من هذا ان الانسان اذا رأى شيء يستنكره انه يستفهم عنه ولا يسكت ولا يقول يحتمل كذا او يحتمل كذا ويحتمل كذا لا اسأل قل ما هذا فان كان في منكر فغيره وبين له. وان كان في معروف فلا بأس - [00:25:33](#)

ولا ينبغي للانسان ان يتكلم عن المنكر وهو لم يتحققه مثلا ويتكلم وينكر شيئا ربما ينكر شيئا معروف ولا بأس به مثلا رأى رجلا اجنبي ما يعرفه دخل على بيت ما فيه الا امرأة مثلا - [00:25:54](#)

يسأل ما ينكر على طول لانه محتمل ان هذا اخوها محتمل عمها محتمل خالها جاء من بعيد ما ينكر على طول يقول من هذا الرجل الذي دخل هذا البيت من يعرفه؟ قال احدهم مثلا انا اعرفه هذا اخوها - [00:26:19](#)

اخو المرأة هذا عمها هذا خالها نعم لا بأس هذا ابن ابنها مثلا لا بأس هذا اجنبي ينكر ما يقر وهو يسكت هم الانكار في امور التوحيد يعني امور التوحيد - [00:26:36](#)

ينبغي الاعتناء بها ولا يكون الانكار خفيف ولطيف وانما يكون بقوة وجزم حتى يبتعد المرء عن هذا الشيء وله عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه مرفوعا من تعلق تميمة فلا اتم الله له - [00:27:05](#)

ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له ودع فلا ودع الله فلا ودع الله له وفي رواية من تعلق تميمة فقد اشرك قوله وله اي للامام احمد رحمه الله عن عقبة بن عامر رضي الله عنه مرفوعا - [00:27:39](#)

يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم. يعني هذا الكلام لقد مرفوعا. يعني ما هو من كلام عقبة وانما هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم من تعلق تميمة فلا اتم الله له - [00:28:04](#)

الا اتم الله له يعني تعلق تميمة علق شيء على صدره او ربطه بعضده او ربطه برقبته او حزمه او نحو ذلك من تعلق تميمة فلا اتم الله له يحتمل الخبر - [00:28:23](#)

ويحتمل الدعا ان الرسول يخبر بانه لا يتم الله له او يدعو عليه وكلاهما محذور او يدعو عليه بان الله لا يتم له يعني كانه يعامل بنقيض قصده علق تميمة يعني التميمة يضعها لاجل ان يتمم الله له ما اراد - [00:28:46](#)

يقول النبي صلى الله عليه وسلم لا اتم الله له ما هو موفق ولا يحصل مقصوده ومن تعلق ودعة الودع الخرز المنظومة التي تؤخذ من سيف البحر وتنظم في سلك - [00:29:18](#)

يعلقها بعض الناس على الاطفال او على الابواب او على السيارات او على البعاريين او على المحلات التجارية يقول حتى ما تصيبه العين ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له يعني لا جعله الله في دعة وسكون - [00:29:38](#)

لانه يتعلق هذي يعلقها يبي يسلم من الشرور ليكون في دعة وراحة فيدعو عليه النبي صلى الله عليه وسلم بان الله لا يدعه فيما اراد وفي رواية من روايات الحديث - [00:30:03](#)

من تعلق تميمة فقد اشرك قد يقول قائل كيف اشرك؟ وهو ما سجد لصنم ولا حلف بمخلوق كيف اشرك نقول نعم اعتمد على سبب لم يجعله الله جل وعلا سببا - [00:30:23](#)

في كتابه ولا على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم تعلق تميمة اعتمد عليها وظن انها تنفعه فقد اشرك والشرك اعظم الذنوب نعم ولابن ابي حاتم. عالم. حاتم عن حذيفة رضي الله عنه - [00:30:45](#)

انه رأى رجلا في يده خيط من من الحمى فقطعه وتلا قوله تعالى يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون. ولابن ابي حاتم المحدث حاتم والكريم من كرماء العرب حاتم الطائي - [00:31:18](#)

والد عدي ابن حاتم الذي مر علينا ذكره امس علي ابن حاتم واما ابن ابي حاتم فهذا المحدث عن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه هذا صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:31:44](#)

الرسول عليه الصلاة والسلام يخبره باسماء بعض المنافقين ولعل هذا والله اعلم لينتبه لهم حذيفة ليتابعهم فلينظر تصرفاتهم وعلاقاتهم وما يفعلون حتى لا يمكروا بالمسلمين من حيث لا يشعرون يقول له النبي صلى الله عليه وسلم حذيفة هذا الرجل من المنافقين - [00:32:09](#)

ويتابعه وينتبه له ولهذا يسمى صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان حذيفة رضي الله عنه يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير - [00:32:40](#)

وكنت اسأله عن الشر مخافة ان يدركني يسأل عن الشر حتى لا يقع فيه وعمر رضي الله عنه يقول انما تنقض عرى الاسلام عروة عروة اذا نشأ في الاسلام من لا يعلم - [00:33:05](#)

تعرف الجاهلية يعني لو اتي حلقة من صفر وضعت في المحلات او في الصيدليات او في البقالات وقال هذه كان اوجاع الراس هذي كذا هذي كذا تسارع الناس على شرائها - [00:33:30](#)

لأنهم ما يعرفون الجاهلية ما يعرفون هذي من وراثات الجاهلية او هذه الذبلة اذا لبسها الزوجان كل واحد منهم اسبوع او تعاقبوا عليها مثلا ما يتفارقون ابدا لوجدت النساء تسارع الى شرائها - [00:33:48](#)

انما تنتقض عرى الاسلام عروة عروة اذا نشأ في الاسلام من لا يعرف الجاهلية ان الصحابة رضي الله عنهم عرفوا الجاهلية فاجتنبوها انهم عرفوها ووقعوا فيها وحمدوا الله جل وعلا لما بعث فيهم محمد صلى الله عليه وسلم - [00:34:10](#)

ولهذا كانوا رضي الله عنهم هم افقه الناس واعلم الناس وادري الناس بالامور الجائزة من الامور المحرمة وهم فقهاء الامة رضي الله عنهم وارضاهم ويجب على كل مسلم ان يترضى عنهم وان يحبهم وان يواليهم - [00:34:35](#)

ومن عاد احدا منهم وقد ظلم نفسه عن حذيفة رضي الله عنه انه رأى رجلا في يده خيط من الحمى حذيفة رأى الخيط في عضد رجل ما سكت عليه وعرف قصده ما يحتاج الى سؤال - [00:35:03](#)

فقطع في المبادرة الى تغيير المنكر اذا كان لا يترتب عليه منكر اعظم لان تغيير المنكر جعل الله جل وعلا على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم درجات تغيير المنكر ثلاث - [00:35:33](#)

باليد فمن لم يستطع فباللسان فان لم يستطع فبالقلب احيانا يكون المرء مستطيع تغيير المنكر بيده. لان المنكر في بيته او مع زوجته او مع ابنه او مع بنته او مع من له يد عليه يستطيع تغيير المنكر؟ نقول ما يكفي ان تقول لا يا ولدي هذا حرام. هذا ما يجوز ما يكفي - [00:35:57](#)

تقول هذا وتغير تزيل المنكر بيدك احيانا يكون عند زميل لك او عند جار لك ما تستطيع تمديدك وانما بالمناصحة تقول لا يا اخي هذا محرم وانا احب لك ما احب لنفسي وهذا لا يجوز - [00:36:31](#)

وهذا كذا لكن ما تمديدك لانك اذا مددت يدك ربما يشتكيك وتكون مشكلة وتكون يترتب عليها حبس واذى ونحو ذلك لا احيانا حتى الكلام المرء ما يستطيع يتكلم. لو تكلم اوذي وعذب وحبس وضر - [00:36:57](#)

ما يتحمل هذا الشيء الله عذره حتى الكلام ما يتكلم لكن عليه قلبه الذي لا يسيطر عليه احد الا الله تبغض المنكر وصاحبه ما يكون صاحب هذا المنكر محبوب عندك - [00:37:24](#)

لانه احسن اليك في شيء ما فاحببته وربما الرجل الصالح مثلا تبغضه هذا لا هذا انتكاس وانما اوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله. ابراهيم عليه السلام تبرأ ممن - [00:37:41](#)

من ابيه مصعب بن عمير رضي الله عنه تبرأ من امه وهكذا الصحابة رضي الله عنهم يتبرأون من اقاربهم لما كانوا اعداء لله ولهذا قال عمر رضي الله عنه في اسرى بدر - [00:38:02](#)

قال ارى يا رسول الله ان تعطي كل واحد منا قريبه قريبه في النسب يقتله حتى نلقي فيهم وننال منهم ما نريد لانهم اعداء لنا في ديننا. وارادوا صدنا عن ديننا فننتقم منهم - [00:38:29](#)

وقال عليه الصلاة والسلام عقب ذلك لو نزل عذاب ما سلم منه الا عمر الحب في الله والبغض في الله اوثق عرى الايمان. يعني تحب هذا الرجل وان كان من اقاصي الدنيا لكنه - [00:38:51](#)

تقي مطيع لله مثلا نحب الامام البخاري رحمه الله نحب الامام مسلم نحب الائمة السابقين رحمة الله عليهم وليس بيننا وبينهم نسب سوى نسب العلم وطاعة الله جل وعلا. فنحبهم في الله - [00:39:13](#)

ونبغض الاشقياء وان كانوا اقرب قريب حذيفة رضي الله عنه رأى رجلا في يده خيط من الحمى فقطعه. بادر في قطعه ولم يسأله. لانه عرف قصده من هذا وقطع وتلا قوله تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون - [00:39:33](#)

يعني ما يسلم حتى المؤمن يدخل عليه الشيطان شيء من الشرك والمراد الشرك الاصغر لان الايمان ما يجتمع مع الشرك الاكبر وانما ممكن الايمان يجتمع مع الشرك الاصغر يكون عنده ايمان وعنده شرك - [00:40:13](#)

وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون. يعني ان الكثير من الناس فيهم ايمان لكن يدخل عليهم الشرك من حيث يشعرون او لا يشعرون فليحذر المؤمن ذلك. واذا عرفنا ان الصحابي رضي الله عنه عمران ابن حصين تعلق علق خيط وقال من - [00:40:39](#)

هنا يعني ان الخطر والمحذور يقع حتى في فقهاء الامة وعلمائها ولا يغتر الانسان مثلا ببعض العلماء مثلا يقول فلان عالم ما يعمل الا الشيء الجائز ونقلده. فلان افتي بكذا فلان افتي بحل الربا فلان افتي وفلان معروف. عالم - [00:41:08](#)

من علماء المسلمين يعتمد عليه. كل يؤخذ من قوله ويترك اي شخص من الاشخاص كبير او صغير نعرض ما يأتي به على الكتاب والسنة ان وافقهما فعلى العين والرأس وان - [00:41:35](#)

خالفهما رددناه عليه وظربنا به عرض الحائط وان كان من كان لا نقبله ولا نقول هذا قول امامنا هذا قول شيخنا هذا قول العالم الفلاني هذا قول مفتي الديار كذا لا - [00:41:56](#)

اي شخص يؤخذ من قوله ويترك. يعرض قوله على الكتاب والسنة فان صح قبل والا يرد على صاحبه فليحذر المسلم الوقوع في الشرك صغيره وكبيره. لان المرء قد يأخذ الشيء على سبيل - [00:42:14](#)

العادة والوراثة واهل البلد والسلم والعرف ونحو ذلك والامور الشرعية ما يصلح فيها مثل هذا ابدا اي امر من الامور الشرعية تعرض على الكتاب والسنة مثل ما يقولون في بعض العادات مثلا ان المتزوج اذا تزوج جلس سبعة ايام عند زوجته لا يخرج لا ليل - [00:42:42](#)

ولا نهار ولا يشهد جمعة ولا جماعة. هذا حرام هذا مقابل شكره لنعمة الله جل وعلا ان يسر له الزوجة الصالحة يترك العبادات كلها يظن هذا سلب تعارف الناس عليه لو خرج قالوا نفر من زوجته او ما يريدونها لا يا اخي - [00:43:10](#)

اي سلم واي عرف واي عادة يعرض على الشرع. ان اقره الشرف على العين والرأس سلموا عرف مثلا الكرم وضيافة الضيف واکرام الضيف واکرام الكرماء ونحو ذلك هذا حسن لكن من السلم او من العرف ترك صلاة الجمعة والجماعة لا - [00:43:32](#)

هذا محرم وهكذا اي عمل يعمله الانسان او يلبسه او يستعمله او ينطق به او يتكلم به يعرضه على الشرع ان كان موافقا فالحمد لله والا فيتركه ما دام يمكنه. والنبي صلى الله عليه وسلم قال لعمران ابن حصين - [00:43:58](#)

فانك لو مت وهي عليك. يعني معنى هذا اذا نزعته قبل الموت وتبت ما ظرتك الحمد لله من تاب من اي ذنب مهما عظم فان الله يتوب عليه وانما عدم الفلاح اذا مات الانسان على هذا الشيء - [00:44:21](#)

اذا مات على هذا الشيء هذا الذي يظنه اما اذا ارعوى وتاب الى الله واناب اليه قبل الممات فالله جل وعلا يتوب على من تاب والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - [00:44:43](#)

وعلى اله وصحبه اجمعين يقول السائل ما حكم كتابة بعض من سور القرآن؟ التي يرقى بها وتلف على قماش وتعلق رقبة الدابة او رقبة الطفل. وذلك خشية العين كتابة آيات من القرآن - [00:45:01](#)

ولفها بقطعة جلد او قماش وتعليقها على الصبي او على الرجل او المرأة او الدابة او نحو ذلك هذه محل خلاف بين العلماء رحمهم الله بعض العلماء قال ما دام انه ليس فيها الا القرآن او السنة شيء حديث - [00:46:13](#)

فلا بأس بهذا لان هذا قال من الرقية والكثير من العلماء منع هذا لامور اولها قال انها اذا وضعت في رقبة الصبي او رقبة المرأة او نحو ذلك هذي عرطة لمخالطتها النجاسة - [00:46:42](#)

والصبي قد يكون فيه نجاسة وآيات الله القرآن في رقبته معلقة او يدخل بها المحلات القذرة والمرأة قد تكون عليها وهي حائض او نفساء او عليها جنابة او نحو ذلك. فتتزيه لكتاب الله ولكلامه جل وعلا - [00:47:10](#)

ما يعلق ثانيا انها قد تكون وسيلة لتعليق ما لا يجوز من التعاويذ والطلاسم والكلمات غير العربية غير المعروفة لانهم اذا رأوا مثلا على رقبة هذا شيء معلق من القرآن - [00:47:41](#)

من يدري انه من القرآن يأتي الآخرون يقلدونه فيعلقون تيممة فيها شركيات ويقول رأينا ولد فلان وزوجة فلان وهو طالب علم ويعرف وكذا وكذا او من الناس اللي ما يبون الشرك - [00:48:05](#)

يعمل هذا فنعمل مثله. ويكون في هذه غير التي في تلك قالوا سدا للذريعة يمنع من القرآن ومن غيره. ولعل هذا اولي والله اعلم. والمناسب الرقية المريض رجل كان او امرأة او ولد يرقى يقرأ عليه القرآن وينفع باذن الله ولا يعلق على - [00:48:23](#)

شيء يقول السائلة اذا طهرت المرأة من الحيض بعد صلاة العصر في رمضان وكانت قد أكلت اول النهار فهل يجب عليها الامساك حتى اذان المغرب وهل تصلي الظهر والعصر من المعلوم ان الحائض - [00:48:52](#) لا يصح منه الصيام ولو امسكت ولا ينبغي لها ان تمسك وهي حائض وانما تأكل شيئا لتشعر نفسها بالفطر فاذا طهرت فعليها الامساك بقية يومها حتى وان كانت اكلت ولا يعتد بهذا اليوم. لكن لحرمة الشهر تمسك بقية - [00:50:18](#) يومها ولا حرج عليها ان تأكل ما دامت حائض وان كانت متوقعة للطهر بعد ساعات تأكل ولا حرج عليها فاذا طهرت وجب عليها الامساك احتراماً للشهر. ولا تعتد بهذا اليوم حتى وان لم تكن - [00:50:49](#) من بعد الفجر فمثلاً هي تعرف انها تغتسل من حيضها بعد طلوع الشمس فتسحرت مع الصائمين ولم تأكل شيئاً بعد ذلك. ثم اغتسلت بعد طلوع الشمس نقول لا يصح لها ان تعتد - [00:51:15](#) في هذا الصيام حتى وان كانت لم تأكل. لان الحيض من بعد طلوع الفجر الى طلوع الشمس هذا يمنع صحة صومها يقول السائل هل يصح ان يتزوج الابن وابيه من امرأة وبنتها - [00:51:33](#) بحيث يأخذ الاب الام والابن يأخذ البنت او العكس. لا بأس بهذا يجوز هذا يجوز ان يتزوج الاب الام والابن البنت او يتزوج الاب البنت ويتزوج الابن الام لا حرج في هذا. لان - [00:51:56](#) اب اذا تزوج البنت فللولده ان يتزوج امها لان الام تكون حرام على الاب. لانها ام زوجته لكن ليست حراماً على ابنه فابنه هي اجنبية منه فله ان يتزوجها يقول اذا طلق الاب زوجته هل يجوز للابن ان يتزوجها - [00:52:18](#) لا هذا يعلمه جل الناس. ما يجوز للابن ان يتزوج زوجة ابيه ابدًا. ولا يتزوج الاب زوجة ابنه ابدًا. لانه صارت محرماً له على التأبيد محرمة عليه على التأبيد صارت مثل بنته. زوجة ابنه حرام عليه باستمرار - [00:52:47](#) سواء كان ابنه موجود او طلقها او مات عنها او غير ذلك فها الاب محرماً لها يقول السائل هل يلزم لمن اشترى ثوباً جديداً مصنوعاً في بلاد اهل الكفار في بلاد الكفار - [00:53:14](#) هل يلزمه ان يغسله قبل ان يلبسه لا يا اخي اواني الكفار ولباسهم والالبسة التي تأتينا منهم كلها حلال لنا. فالنبي صلى الله عليه وسلم توضع من مزاد امرأة مشركة - [00:53:51](#) فللرجل ان يلبس الثوب الجديد. وان كان جيء به من بلاد الكفار الاصل في الالبسة الطهارة. بخلاف الذبايح. وما يحتاج الى ذبح هذا الاصل فيه عند كثير من العلماء الحرمة - [00:54:17](#) ولا يحل الا اذا علم انه ذبح على الطريقة الصحيحة يقول السائل شخص مصاب بمرض السكر طلب من اطباء ان يفطر في رمضان واخرج واطعم عن كل يوم مسكين ثم بعد الرمضان صام قضاء مرة اخرى - [00:54:42](#) هل يكفيه الاخراج هذا لا يخلو ان كان افطر وظن غلب على ظنه انه لا يستطيع القضا مستقبلاً مثل بعض الامراض اذا اصيب بها العبد غالباً ما يستطيع القضاء مستقبلاً - [00:55:26](#) ثم اطعم ثم من الله عليه بالشفاء فلا يلزمه قضاء اما اذا كان في حال مرض ويرجى برؤه فهذا لا يطعم. ينتظر ولو اكثر من سنة اذا كان يعمل البرؤ والقدرة على الصيام فينتظر حتى يقضي - [00:55:53](#) يمن الله عليه بالشفاء. رجل ما يتوقع القدرة على القضاء فاطعم برئت ذمته رجل يتوقع ويعمل القدرة على القضاء فاطعم ما يكفيه الاطعام يلزمه ان يقضي يقول السائل اريد ان اعتمر عن قريب لي وهو كبير في السن - [00:56:22](#) ولا يقدر ان يؤدي المناسك الا اذا كان على العربية ولكن حتى السفر يتعبه. هل يجوز ان اعتمر عنه نعم يجوز الاعتمار عنه والحج عنه ما دام انه غير قادر لكن لا تدخل في النسك الحج او العمرة الا بعد - [00:57:13](#) ان تعلم ما دام انه حي واما الميت فتعتمر عنه متى شئت يقول السائل هل الحجامة من سنة النبي صلى الله عليه وسلم؟ نعم الحجامة من العلاج الشرعي لكن ما يقال انها من السنة انه يستحب لكل انسان ان يحجم؟ لا لان بعض الناس قد تظهره الحجامة - [00:57:35](#)

إذا سحب منه الدم وبعض الناس تنفعه فهي بمثابة العلاج تصلح إذا احتاج إليها المرء يقول السائل ما حكم تارك الصلاة وكيفيته التعامل معه؟ خاصة إذا كان من الأقارب ترك الصلاة والعياذ بالله - [00:58:12](#)

لا يخلو إذا ترك الصلاة جاحدا لوجوبها فهذا كافر باجماع المسلمين. حتى ولو صلى. قال الصلاة ما هي بواجبة لكن أنا أصلي مع الناس هذا كافر باجماع المسلمين. لأنه أنكر ما أجمع عليه من الدين بالضرورة - [00:58:52](#)

مثل ما لو أنك تحريم الخمر وقال أنا ما أشرب الخمر ولا أحبها لكن ما هي بحرام الخمر مثل الشاي ومثل القهوة نقول هذا كفر لأن الخمر معروف حرمتها فتارك الصلاة أو منكر لوجوبها هذا كافر باجماع المسلمين ولو صلى - [00:59:18](#)

تارك الصلاة تهاونا وكسلا للعلماء فيه قولان قال الكثير من العلماء أنه ليس بكافر وإنما هو فاسق وظالم لنفسه ولا يخرج من الإسلام قول كثير من المحققين بأنه كفر ترك الصلاة كفر - [00:59:44](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر بين الرجل وبين الكفر أو الشرك ترك الصلاة فتارك الصلاة كافر. ويجب مناصحته أيا كان. من الأقارب أو من غيرهم إذا علمت عن هذا - [01:00:16](#)

يجب عليك أن تنصحه ولا تيأس منه فإذا كان هجره يفيد فيه فيجب هجره وإذا كان هجره لا يفيد فيه. وإنما يفيد فيه مجالسته والتحدث معه ومناصحته والاستمرار في الكلام معه - [01:00:43](#)

فهذا أولى ينظر المرء الشيء النافع والأسلم إذا كان إذا هجرته استحق وخجل أنه تأثر من هذا فاهجره حتى لعله يرجع إلى رشده فيصلح وإذا كان هجره أيا لا يفيد فيه بل ربما زادت العداوة بينك وبينه وتصلب في ما هو فيه - [01:01:03](#)

فلا تهجره وتابع النصيحة معه ثم إذا من الله عليه بالهداية بعد ما ترك الصلاة وقت طويل ما تأمره بالقضاء ولا نقول يقضي مع كل وقت وقتا هذا غير صحيح - [01:01:36](#)

وإنما يكثر من النوافل يكثر من الصلاة يكثر من نوافل الصيام من نوافل الصدقة يكثر من نوافل العبادة لأن الله جل وعلا يجبر بها الفرائض الناقصة يوم القيامة يقول السائل أملك مالا وقدره خمسة وعشرين ألف وحال عليها الحال وربحت - [01:01:53](#)

الف ريال كم أخرج زكاتها الزكاة على رأس المال مع الربح إذا حال الحال على رأس المال ولو لم يحل على الربح فتجب الزكاة في الجميع لأن ربح التجارة حوله حول أصله. فمثلا الرجل عنده في رمضان - [01:02:27](#)